

دولة فلسطين



تقرير الشفافية الأول بموجب المادة السابعة من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الفهرس

الصفحات	المحتوى
5-3	أ-تدابير التنفيذ الوطنية
5	ب-مخزون الالغام المضادة للأفراد
5	ج-الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها او المنقولة للأغراض المسموح بها
7-6	د-المناطق التي تحتوي على حقول الغام او يشتبه باحتوائها على حقول الغام
8-7	و-الخصائص التقنية للألغام المضادة للأفراد
9	ز-تحويل مرافق انتاج الالغام المضادة للأفراد لنشاط اخر او الغاء نشاطها
9	ح-مساعد الضحايا
15	ي-المعلومات الأخرى ذات الصلة
16	الملحقات

تقرير الشفافية الوطني الأول عملا بالفقرة 1 من المادة 7 من اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام مقدم في 26 تشرين ثاني/نوفمبر 2018.

ألف- تدابير التنفيذ الوطنية

1. التدابير التشريعية:

- تعمل دولة فلسطين بشكل حثيث على إصدار قانون خاص بهذه الاتفاقية حيث يجري حاليا التحضير لمشروع قانون ومن ثم احالته لمتابعة اجراءات مناقشته واقراره من الجهات المختصة.
- ينظم قانون المفرقات الاردني رقم (13) لعام 1953 الساري في فلسطين بيع وشراء وحيازة جميع المفرقات بما يشمل الألغام.
- يعرف القانون المادة المفرقة: على انها "جميع المفرقات مهما كان نوعها وآلات تفجيرها والكبسول والقنابل ومفرقات النسف ونواتر البوتاس (ملح البارود) ونواتر الصودا (نواتر الشيلي) وكلورات البوتاس ونواتر الامونياك، وجميع أنواع النتروجليسرين والنترو جلوكوز والنترو سلولوز والنترو فينول"
- وتحظر المادة (11) حيازة المفرقات بشكل غير مشروع وتعاقب على ذلك بالحبس لمدة لا تتجاوز الستين وبغرامة لا تزيد عن مائتي دينار.
- كما تحظر المادة (145) من قانون العقوبات رقم (16) لعام 1960 صنع أو اقتناء أو حيازة المواد المتفجرة أو المتهبة والمنتجات السامة أو المحرقة أو الأجزاء التي تستعمل في تركيبها أو صنعها وتعاقب على ذلك بالأشغال الشاقة المؤقتة إذا كانت تسهياً لارتكاب الجنايات التي تمس بالأمن العام.
- تحظر المواد (368) (369) (370) (373) من قانون العقوبات استخدام المواد المتفجرة للإضرار بالأبنية ومركبات القطارات والسفن والطائرات والغابات والمزارع والأبنية غير المسكونة والمزارع المتروكة وتعاقب على ذلك بالأشغال الشاقة المؤقتة، وبحسب المادة (372)، في حالة وفاة إنسان نتيجة استخدام المواد المتفجرة، فإن العقوبة تكون الأشغال الشاقة المؤبدة.

2. التدابير الإدارية والمؤسسية:

- في السابق كانت المديرية العامة للدفاع المدني في دولة فلسطين مسؤولة عن تنظيم عمليات الكشف عن القنابل والألغام التي لم تنفجر بموجب المادة (6) من قانون رقم (3) لسنة 1998م بشأن الدفاع المدني.
- في عام 1999 أنشئت إدارة هندسة المتفجرات كإحدى دوائر الشرطة الفلسطينية وتخصص هذه الإدارة بالتعامل مع مخلفات الحرب المتفجرة والأجسام المشبوهة والعبوات الناسفة.
- وبتاريخ 25/3/2012 اصدر مجلس الوزراء قرارا يقضي بتشكيل اللجنة الاستشارية العليا لمكافحة الألغام والتي يترأسها وزير الداخلية و تضم في عضويتها ممثلي اجهزة الامن و الوزارات ذات الاختصاص و إنشاء المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام كجهة اساسية مختصة للقيام بأعمال المسح والإزالة والتطهير تنفيذاً لاتفاقية الألغام المضادة للأفراد و الذي يخضع مباشرة لتعليمات وزير الداخلية بصفته رئيساً للجنة الاستشارية للإعمال الإنسانية المتعلقة بإزالة الألغام و يعتبر المركز الحلقة الوسيطة بين اللجنة الاستشارية للإعمال الإنسانية والمنفذون من منظمات ومؤسسات بهدف الإشراف والرقابة على عمليات التنقيب عن الألغام وإزالتها من خلال:
 - إجراء عمليات ضب الجودة من خلال الطاقم الفني المتخصص لتحقيق مستوى من الكفاءة والمهنية وتقليل حدوث أخطاء وتلافي النتائج غير مرغوب فيها كلما أمكن ذلك.
 - إعداد الدراسات والأبحاث المرتبطة بالألغام من حيث طبيعتها ومناطق تواجدها وكل ما يتعلق بها من بيانات وتقديم النصح والمشورة للجهات المختصة بهذا الخصوص.
 - إعداد المشروعات وخط العمل والإشراف على تنفيذها وتأمين ما يلزم من وسائل وأدوات لتحقيق ذلك.
 - اتخاذ ما يلزم من إجراءات لمتابعة المشاريع التنفيذية الداعمة سواء على المستوى المحلي والإقليمي والدولي لاسيما جهاز الأمم المتحدة لإزالة الألغام.
 - إعداد التقارير الفنية والإدارية المختلفة وإحالتها إلى الجهات المختصة.

3. التدابير القضائية: بتاريخ 19 نوفمبر/ تشرين ثاني 2017 حكمت المحكمة الدستورية لدولة فلسطين "بسمو الاتفاقيات الدولية على التشريعات الداخلية، بحيث تكتسب قواعد هذه الاتفاقيات قوة أعلى من التشريعات الداخلية". يعطي حكم المحكمة الدستورية اتفاقية

حظر الألغام المضادة للأفراد طابعاً إلزامياً ويجعل قواعدها تسمو على أي تشريعات أو قرارات إدارية تتعارض معه، ويلزم جميع المحاكم بدرجاتها على أخذ الاتفاقية بعين الاعتبار عند بحث الأعمال المحظورة بموجب الاتفاقية.

باء- مخزون الألغام المضادة للأفراد

4. لا يوجد مخزون من الألغام المضادة للأفراد في ملكية أو حيازة دولة فلسطين ولا تحت ولايتها أو سيطرتها بشكل أو آخر. وبسبب الاحتلال غير الشرعي الإسرائيلي، والذي يعيق دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها، فإنه لا يمكن التأكيد فيم إذا كان هنالك أي مخزون من الألغام المضادة للأفراد في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، أو المستوطنات غير الشرعية والمواقع العسكرية وغيرها من المنشآت المدارة من قبل السلطة القائمة بالاحتلال.

5. يوفر قانون المفرعات رقم (13) لعام 1953 إطاراً قانونياً لمصادرة المخزون من الألغام المضادة للأفراد على نحو متواءم مع الاتفاقية. توجب المادة (4) تاجر المواد المتفجرة المرخص على الاحتفاظ بسجل يحوي تفاصيل بجميع المواد المتفجرة التي من صنعه وبجميع ما يستورده وما يشتريه وما يودعه محله وما يبيعه منها فيه وبما يخرج من هذه المواد من محله. كذلك تعطي المادة (9) الضابطة العادلة الحق بمعاينة هذه السجلات ومعاينة مخزون هذه المواد. أما المادة (10) فهي تعطي السلطات المختصة الحق بنقل المواد المتفجرة إلى المكان الذي ترتبه مناسباً و/أو مصادرة هذه المواد.

جيم- الألغام المضادة للأفراد المحتفظ بها أو المنقولة للأغراض المسموح بها

6. لا تحتفظ دولة فلسطين بألغام مضادة للأفراد للأغراض المسموح بها.

7. سمحت دولة فلسطين للمنظمات العاملة في مجال إزالة حقول الألغام (منظمة هالو ترست العالمية للأعمال المتعلقة بإزالة الألغام للأغراض الإنسانية) بنقل الألغام التي تمت إزالتها بغرض تدميرها أو لإجراء تجارب (المقصود بالتجارب معرفة آلية اتلاف اللغم والكمية اللازمة من المتفجرات لإتلافه) إذا دعت الحاجة لذلك علماً بأن تدمير الألغام التي يتم العثور عليها يتم في أماكن مخصصة داخل الحقول.

دال: المناطق المعروفة او المشتبه على انها تحتوي على الغام مضادة للأفراد:

8. مع بدء أعمال المركز المخصص بالألغام تم التحديد في عام 2012، كانت هناك 16 منطقة في دولة فلسطين يعرف أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد ويبلغ مجموع مساحتها (604,634) متراً مربعاً. (أنظر إلى الجدول في ملحق رقم 1)
9. هنالك 69 منطقة يشتهر في احتوائها على الألغام موجودة على الحدود مع الأردن وتبلغ مساحتها (18.510.889) متراً مربعاً، وجميعها تقع تحت سيطرة الاحتلال الإسرائيلي غير الشرعي. (انظر إلى ملحق رقم 2)
10. وبسبب تلك السيطرة التي تعيق دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها، فإنه لا يمكن التأكد فيم إذا كان هنالك أي مناطق إضافية قديمة أو جديدة يشتهر في احتوائها على الألغام في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وغيرها من المناطق التي تسيطر عليها سلطات الاحتلال، وخاصة في مناطق المستوطنات غير الشرعية وما يطلق عليه بالمناطق العسكرية المغلقة.
11. ومن الجدير بالذكر ان حقل حوسان 1 تم تطهيره سابقاً من قبل إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال من دون الرجوع إلى دولة فلسطين ولهذا لا تتوفر أية معلومات عن آلية وطريقة ومخرجات التطهير.
12. في عام 2013، عملت دولة فلسطين على إعداد وتدريب طاقم فني مكون من 36 متخصص في إزالة الألغام تحت إشراف جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام. إلا أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أعاقت عمليات الإزالة ورفضت عمل طاقم إزالة الألغام الفلسطيني في الميدان. ولذلك فإن الطواقم الفنية المتخصصة بالإزالة العاملة منذ العام 2014 في أرض دولة فلسطين المحتلة، هي طواقم تابعة لمنظمة دولية (هالو ترست) وذلك بإشراف المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام.
13. وخلال عام 2017، تمكنت دولة فلسطين من إعلان أن خمس مناطق يبلغ إجمالي مساحتها 194500 متراً مربعاً قد أصبحت مطهرة من الألغام ولم تعد خطرة بسبب وجود أو الاشتباه في وجود ألغام مضادة للأفراد، وأنها صالحة للنشاط البشري العادي. تم تدمير ما مجموعه (796) لغماً مضاداً للأفراد و(67) مضاداً للدبابات وذخائر منفجرة. (أنظر ملحق رقم 3). وهنالك عدد من الحقول لم تنتهي فيها أعمال الإزالة بعد. (أنظر ملحق رقم 4).
14. وتعتبر منطقة كنائس المغطس في محافظة أريحا من أبرز المناطق التي تحتاج إلى عمليات الإزالة وتطهير الأراضي وتقوم دولة فلسطين بتطهير أراضي الكنائس بطلب من مجلس الكنائس الأعلى في فلسطين. (أنظر ملحق رقم 5)

15. يمكن لدولة فلسطين توفير مقترح مشروع مفصل يبين احتياجاتها التمويلية والنتائج المتوقعة للمهتمين بدعم جهودها الرامية إلى إتمام تنفيذ المادة 5. وفي حال توافر الدعم اللازم من المتوقع ان تنتهي اعمال الازالة مع نهاية عام 2020.

16. تسير عمليات توعية السكان بمخاطر الألغام في دولة فلسطين بشكل موازي مع عمليات الإزالة. تم تعليم كل المناطق التي تعرف على انها تحتوي على الغام مضادة للأفراد او يشتهه باحتوائها على هذه الألغام، ووضعت علامات تحذير بثلاث لغات (العربية والانجليزية والعبرية) ويتم صيانة وتبديل العلامات بشكل دوري وبالإضافة لذلك تقوم فرق التوعية بزيارات منظمة للمناطق الأكثر عرضة للخطر لتجنيبهم المخاطر الناجمة عن الالغام والمخلفات الحربية. واثمرت هذه الجهود المبذولة في تقليل عدد الاصابات في صفوف المواطنين.

17. وقد بذلت دولة فلسطين جهوداً في نشاطات التوعية بمخاطر الالغام والمخلفات الحربية في مختلف المحافظات الفلسطينية ولمختلف الشرائح السكانية (أنظر ملحق رقم 6). ذلك رغم قلة الامكانيات المادية والكوادر البشرية المؤهلة لهذه العملية المهمة وقلة الامكانيات اللوجستية اللازمة لإتمام هذه الحملات.

18. في قطاع غزة، عمل جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام على نشاطات التوعية من مخلفات الحرب المتفجرة. (انظر ملحق رقم 7)

19. وبحسب الخطة الاستراتيجية للمركز الفلسطيني لمكافحة الألغام، سيسعى المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام على توفير الدعم المالي واللوجستي وتوظيف الكادر من أجل إتمام نشاطات توعية ما لا يقل عن 60% من سكان التجمعات الفلسطينية المحاذية لحقول الألغام ومناطق تدريب قوات الاحتلال الإسرائيلي بحلول عام 2019، وتوعية ما لا يقل عن 85% في عام 2020.

هاء-الخصائص التقنية للألغام المضادة للأفراد:

20. يوجد نوعان من الألغام في المناطق الملوثة والحقول التي يتم العمل على تطهيرها في دولة فلسطين:

الطرز	مكان الصناعة	الوزن	وزن المادة المتفجرة	ضغف التشغيل
M35	بلجيكا	158 غرام	100 غرام	5-14 كغم
SARDIN	الأردن (لم يصادف بعد في أي برنامج آخر في جميع أنحاء)	300 غرام	100 غرام	2-3 كغم

			العالم. لم يكن يُعرف إلا القليل عن هذا النوع من الألغام حتى تم اكتشافها في حقول الغام).
--	--	--	---

21. بسبب الاحتلال الإسرائيلي، والذي يعيق دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها، ولأن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ليست طرفاً في الاتفاقية، فإنه لا يمكن تأكيد الخصائص التقنية للألغام المستخدمة والمخزنة والمزرعة من قبلها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وما يشمل تلك التي قد تكون مخزنة في المستوطنات غير الشرعية والمواقع العسكرية والمناطق العسكرية المغلقة.



واو-تحويل مرافق انتاج الالغام المضادة للأفراد الى نشاط اخر او الغاء تكليفها بذلك الانتاج

22. هذه المسألة لا تنطبق حيث إن دولة فلسطين لم تنتج أبداً ألغاماً مضادة للأفراد. ولم يكن في ملكية أو حيازة دولة فلسطين ولا تحت ولايتها أو سيطرتها أية مرافق لإنتاج الألغام. مع ذلك، بسبب الاحتلال الإسرائيلي، فإنه لا يمكن التأكيد فيم إذا كان هنالك أي مرافق لإنتاج الألغام المضادة للأفراد الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، بما يشمل المرافق التي قد تكون موجودة في المستوطنات غير الشرعية الإسرائيلية والمواقع العسكرية والمنشآت الأخرى.

زاي-مساعدة الضحايا

(أ) بيانات عن الضحايا

23. تم تسجيل إصابات الأفراد بسبب الألغام المضادة للأفراد أو غيرها من المتفجرات من مخلفات الحرب فقط في المحافظات الشمالية. أما في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) فقد وثق جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب.

24. تصل عدد حالات ضحايا الالغام والمخلفات الحربية في المحافظات الشمالية في دولة فلسطين إلى (1000) حالة. واستناداً إلى المسح الاجتماعي الذي قام به المركز الفلسطيني لمكافحة الالغام تم توثيق (350) حالة ما بين جريح وقتيل. (أنظر ملاحق 8 و 9)

25. وبحسب جهاز الأمم المتحدة لمكافحة الألغام، فقد تم توثيق 17 قتيل و 100 جريح من ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) في الفترة الواقعة بين 2014-2017. (انظر ملحق 10).

26. من المرجح وجود ضحايا غير مباشرين بسبب حقول الألغام والتي تخضع جميعها لسيطرة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال. إلا أنه لا يمكن تأكيد عدد الأفراد والجماعات الذين لا يستطيعون ممارسة حياتهم اليومية الاعتيادية وممارسة الحق بالحركة وممارسة الحق في الوصول إلى مكان العمل بما يشمل الرعي والزراعة. وذلك بسبب السياسات الشاملة المتبعة ضد المدنيين الفلسطينيين لخلق بيئة صعبة تجبرهم على النزوح، (على سبيل المثال: مصادرة الأراضي، إعلان مناطق عسكرية مغلقة، إعاقة الحق بالحركة عن طريق الحواجز العسكرية وجدار الفاصل، حرمانهم من دخول أراضي الرعي والزراعة، الخ). هذا بالإضافة إلى الضحايا غير المباشرين لبقايا الحرب المتفجرة بعد عدوان 2014 على غزة والذين لم يتمكنوا من العودة إلى بيوتهم وإعادة الإعمار قبل إزالة هذه المخلفات والجداول التالية تبين بيانات تتعلق بمصابين الالغام ومصابين المخلفات الحربية الغير منفجرة.

الاهداف:

- بحلول نهاية عام 2019 سيكون المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام قد وسع من نطاق تغطيته في جمع البيانات وإدارة المعلومات بشأن الأفراد الذين قتلوا أو أصيبوا من الألغام أو المخلفات الحربية لتشمل جميع المحافظات الشمالية وبحلول 2020 سينتهي المركز من جمع معلومات ما يقارب 75% الأفراد الذين قتلوا أو أصيبوا من الألغام أو المخلفات الحربية.
- تقوم وحدة الإسعاف والطوارئ في وزارة الصحة الفلسطينية بتسجيل المصابين بسبب الاحتلال بشكل عام ولم يتم حتى الآن إدراج "الألغام المضادة للأفراد/المتفجرات الأخرى من مخلفات الحرب" كأحد أسباب الإصابات، إلا أنه سيتم العمل على ذلك.
- سيتم العمل على إجراء دراسات بخصوص الضحايا غير المباشرين لحقول الألغام وكافة التجمعات السكانية الفلسطينية المحاذية لهذه الحقول.

(ب) الرعاية الطبية

27. تتحمل دولة فلسطين كافة تكاليف الرعاية الطبية لمصابي الألغام أو المخلفات الحربية سواء في المستشفيات الحكومية أو الخاصة.
28. تنص المادة (2/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن حقوق ذوي الإعاقة على أن تتحمل وزارة التنمية الاجتماعية مسؤولية رعاية المصاب في المجال الصحي، بما يشمل تشخيص وتصنيف درجة الإصابة وتقديم الخدمات الوقائية والعلاجية.
29. تعتبر كل من وزارة الصحة ووزارة التنمية الاجتماعية أعضاء في اللجنة الاستشارية لمكافحة الألغام بحيث يتم التنسيق بين المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام والوزارات على دراسة موضوع تطوير الرعاية الصحية لمصابي الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة.

الأهداف

تنص الخطة الاستراتيجية الصحية الوطنية للأعوام 2017-2022 على هدف ضمان توافر ووصول الخدمات الصحية التشخيصية والعلاجية إلى الفئات المهمشة كالفقراء والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والمسنين والأطفال وسكان المناطق المهمشة الذين يقطنون في المناطق الحدودية والمناطق المحاذية للجدار والمناطق المسماة (ج) والتجمعات البدوية. وبالتوافق مع هذه الخطة سيتم العمل على أن وصول الخدمات الصحية للضحايا المباشرين وغير المباشرين للألغام والمخلفات الحربية المتفجرة.

(ج) إعادة التأهيل بالعلاج الطبيعي

30. تنص المادة (5) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن حقوق ذوي الإعاقة على أن مسؤولية دولة فلسطين بتقديم التأهيل بأشكاله المختلفة لذوي الإعاقة، على أن يتم إعفائهم كاملاً من نفقات التأهيل إذا كانوا من ضحايا الاحتلال (بما يشمل ضحايا الألغام ومخلفات المتفجرات)

31. لا يوجد في دولة فلسطين أطباء متخصصين في إعادة تأهيل الإصابات الناتجة عن المخلفات الحربية أو الألغام بالعدد الكافي وبالخبرات المطلوبة لتغطية الحالات المتضررة وهناك ضرورة لزيادة هذا العدد من حيث الكم والنوع.

32. يوجد في المحافظات الجنوبية (قطاع غزة) مركز متخصص في الأطراف الصناعية، يعمل على تقديم الخدمات لذوي الإعاقة والمصابين. ويدير هذا المركز برنامج الدبلوم المتخصص في مجال الأطراف الصناعية الذي يشمل تدريبهم في مراكز دولية متخصصة خارج دولة فلسطين.

الأهداف

- تهدف دولة فلسطين في نهاية 2020 إلى تأسيس مركز للعلاج الطبيعي في فلسطين بالتعاون مع الشركاء الدوليين.
- كما تهدف إلى إنشاء مصنع أطراف صناعية (في المحافظات الشمالية) لتوفير أطراف لذوي الإعاقة بما فيهم ذوي الإصابات من الألغام والمخلفات الحربية.

(د) الدعم النفسي

33. يعاني ضحايا الألغام والمخلفات الحربية من الاضطرابات النفسية وبعضهم لا يعلم بحاجته إلى المشورة النفسية، والآخرين لا يستطيعون الحصول على هذه المساعدة.

34. يتم تحويل ضحايا الألغام الذين يعانون من صعوبات في الوضع المادي لجهات حكومية التي بدورها تحولهم الى اطباء متخصصين لتقديم العلاج.

35. يوجد في مركز الأطراف الصناعية في غزة برنامج دعم نفسي للأشخاص الذين بترت أطرافهم نتيجة للمرض أو العدوان المتكرر على قطاع غزة.

36. يقدم الهلال الأحمر الفلسطيني خدمات الدعم النفسي للمصابين من قبل قوات الاحتلال.

الأهداف:

إنشاء مركز متخصص لتوفير العلاج النفسي للناجين من اصابات الالغام والمخلفات الحربية

(هـ) الإدماج الاقتصادي:

37. تنص المادة (4/10) من قانون المعاقين الفلسطيني رقم (4) لعام 1999 على ضمان حق ذوي الإعاقة بالالتحاق في مرافق التأهيل والتدريب المهني حسب القوانين واللوائح المعمول بها وعلى أساس مبدأ تكافؤ الفرص وتوفير برامج التدريب المهني للمعوقين، إلزام المؤسسات الحكومية وغير الحكومية باستيعاب عدد من المعوقين لا يقل عن 5% من عدد العاملين بها يتناسب مع طبيعة العمل في تلك المؤسسات مع جعل أماكن العمل مناسبة لاستخدامهم، تشجيع تشغيل المعوقين في المؤسسات الخاصة من خلال خصم نسبة من مرتباتهم من ضريبة الدخل لتلك المؤسسات".

38. تنص المادة (13) من قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لعام 2000 على أن يلتزم صاحب العمل بتشغيل عدد من العمال المعوقين المؤهلين بأعمال تتلاءم مع إعاقاتهم وذلك بنسبة لا تقل عن (5%) من حجم القوى العاملة في المنشأة.

39. تعمل مؤسسة رعاية الشهداء والجرحى على تحقيق العيش الكريم لجميع ضحايا الاحتلال من الشهداء والجرحى الفلسطينيين، بما يشمل مصابي الألغام وبقايا الحرب المتفجرة. وذلك من خلال تقديم الخدمات والبرامج الاجتماعية والصحية والتعليمية والتأهيلية التنموية.

40. يقدم الهلال الأحمر الفلسطيني خدمات الدعم النفسي للمصابين من قبل قوات الاحتلال.

الأهداف:

- تطوير نظام واضح ومنجز لتنظيم عملية توظيف ذوي الإعاقة في المؤسسات العامة حسب ما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية للخدمة المدنية للأعوام 2017-2022
- ضرورة تفعيل الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص من أجل تطوير خدمات تشغيل الباحثين عن عمل من ذوي الاحتياجات الخاصة حسب ما نصت عليه الخطة الاستراتيجية لوزارة العمل للأعوام 2018-2020

- تعتبر الأولوية السابعة الخاصة بتحقيق العدالة الاجتماعية وسيادة القانون إحدى أولويات أجندة السياسات الوطنية للأعوام 2017-2022. تندرج تحت هذه الأولوية هدف الحد من فقر الفئات المهمشة بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة

(و) الادمج الاجتماعي

41. تعمل مؤسسة رعاية الشهداء والجرحى على تحقيق العيش الكريم لجميع ضحايا الاحتلال من الشهداء والجرحى الفلسطينيين، بما يشمل مصابي الألغام وبقايا الحرب المتفجرة. وذلك من خلال تقديم الخدمات والبرامج الاجتماعية والصحية والتعليمية والتأهيلية التنموية.
42. تنص المادة (5/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 على أن تتكفل دولة فلسطين بالقيام بحملات توعية الجماهير حول الإعاقات بجميع جوانبها من مسببات ونتائج وحاجات، ونشر الإرشادات العامة والوعي بهدف تقويم المجتمع لذوي الإعاقة ودمجه.
43. تنص المادة (4/10) من قانون رقم (4) لعام 1999 بشأن ذوي الإعاقة على أن يتم توفير فرص الرياضة والترويح لذوي الإعاقة وذلك بمواءمة الملاعب والقاعات والمخيمات والنوادي ومرافقها وتزويدها بالأدوات والمستلزمات الضرورية، ودعم مشاركة ذوي الإعاقة في برامج رياضية وطنية ودولية وأن يتم تخفيض رسوم دخول المعوقين إلى الأماكن الثقافية والترفيهية والأثرية الحكومية بنسبة 50%.

الأهداف

تأهيل الأندية الرياضية بما يتلاءم مع احتياجات الأشخاص من ذوي الإعاقة، وتطوير قطاع الرياضة الخاص بالأشخاص ذوي الإعاقة حسب ما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية لقطاع الشباب الفلسطيني للأعوام 2017-2022.

(ز) التنسيق

44. يتأسس المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام اللجنة الوطنية الاستشارية لمكافحة الألغام وهو الجهة الحكومية الرسمية المسؤولة عن تنفيذ التزامات دولة فلسطين بما يتعلق بالاتفاقية.
45. تمثل دولة فلسطين في الاجتماعات الدولية المتعلقة بالاتفاقية من خلال وفود مشتركة من وزارة الخارجية والمغتربين والمركز الفلسطيني لمكافحة الألغام.

46. تتأسس وزارة الخارجية والمغتربين واللجنة الوطنية (الوزارية) الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين للمعاهدات والمواثيق الدولية والتي تم إنشاؤها في عام 2014، حيث تعمل هذه اللجنة على متابعة تنفيذ المعاهدات التي انضمت إليها دولة فلسطين من بينها اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد.

47. تتأسس وزارة العدل واللجنة الوطنية لمواءمة التشريعات المعمول بها في دولة فلسطين بالمعاهدات والمواثيق الدولية والتي تم إنشاؤها في عام 2017. وستعمل هذه اللجنة على مواءمة التشريعات السارية في دولة فلسطين مع اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، بما يشمل إصدار تشريع جديد.

48. انضمت دولة فلسطين إلى عدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق ضحايا الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة كالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اتفاقية حظر الذخائر العنقودية، البروتوكول الخامس الخاص بمخلفات الحرب المتفجرة من اتفاقية حظر أو تقييد أسلحة تقليدية معينة.

(ح) المشاركة

49. انضمت دولة فلسطين إلى عدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق ضحايا الألغام ومخلفات الحرب المتفجرة كالاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اتفاقية حظر الذخائر العنقودية، البروتوكول الخامس الخاص بمخلفات الحرب المتفجرة من اتفاقية حظر أو تقييد أسلحة تقليدية معينة.

الأهداف

- تسليم التقرير الوطني الأول لدولة فلسطين المقدم بموجب المادة (35) من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى اللجنة الخاصة بتنفيذ الاتفاقية في جنيف.
- قيام اللجنة الوطنية الوزارية الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين للمعاهدات والمواثيق الدولية بمتابعة توصيات اللجنة الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك لتحسين تنفيذ الاتفاقية خاصة بالأوجه التي تتعلق بإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بعملية صنع القرار.

(ط) التعاون والمساعدة

50. بإمكان دولة فلسطين تبادل الخبرات و/أو التجارب فيما يتعلق بإزالة الألغام ومساعدة الضحايا.

حاء-المعلومات الأخرى ذات الصلة

تواجه دولة فلسطين عدة عقبات في مجال تنفيذ الاتفاقية:

- نقص الكوادر البشرية في عمليات المسح والإزالة والتطهير وفي مجال التوعية.
- نقص للطواقم الطبية المتخصصة في مجال معالجة اصابات الالغام والمخلفات الحربية.
- نقص الطواقم الطبية المتخصصة في العلاج النفسي في المتشفيات الحكومية التي تعالج المصابين.
- نقص المعدات والأدوات اللازمة المستخدمة في عمليات المسح والإزالة والتطهير، والمواد المستخدمة في مجال التوعية.
- الاحتلال الإسرائيلي، والذي يعيق حكومة دولة فلسطين من ممارسة ولايتها وسيطرتها على أرضها وممارسة عمليات المسح والإزالة والتطهير.

ملحق رقم (1):

المناطق المعروفة بأنها تحتوي على الغام مضادة للأفراد وتم مسحها مسح غير تقني.

District	Period of Operations	Task's name	Est.Plant Date	minefield number	Total square meters of the polygon	Cleared square meters	Uncleared square meters	Status	No. AP	AP Type	x	y
Hebron	23.3-6.11.2016	Um Daraj	1956=	238	32,948	32,948	-	Completed	23	Sardine	x=713524.736	3481053.229=y
	15.1-1.6.2017	Surif	1956=		11,900	11,900	-	Completed	8	Sardine	x=696452.501	3502504.902=y
Bethlehem	9.6.2015-19.1.2016	Hussan 2	1965=	244	23,265	23,265	-	Completed	197	M35 and Sardine	x=702808.54	y=3509845.29
Qalqiliya	2.4.2014-18.11.2015	a-Nabi Elyas	1965=	267	62,844	62,844	-	Completed	493	M35	x=709173.508	y=3586853.869
Jenin	6.6.2015-1.10.2017	Deir Abu-Da'if	1967=	255	23,527	23,527	-	Completed	76	M35	x=720911.505	y=3593084.80333
	9.10-16.11.2017	Arraba	1965=	80	14,172	3,049	11,123	2018 Winter Ops	3	M35	x=709173.508	y=3586853.869
	26.11.2017-16.1.2018	Qabatiya	1965=	81a	11,100	2,888	8,212	2018 Winter Ops	3	M35	x=716258.968	3587431.994=y
	22.1.2018-	Yabad	1965=	265	48,402	-	48,402	2019 Winter Ops	4	M35	x=704628.8439	y=3592753.783
Tul Kareem		Nur a-Shams	1965=	266	37,810	-	37,810	Future Task	unknown	unknown	x=696319.4431	y=3577627.52141
Qalqiliya		Jinsafut 1	1965=	266	37,810	-	37,810	open	unknown	unknown	x=699991.227197	y=3563229.8472
		Jinsafut 2	1965=	266	66,726	-	66,726	open	unknown	unknown	x=699,008.326	y=3,562,677.653
		Jinsafut3	1965=	266	39,196	-	39,196	open	unknown	unknown	x=699,116.277	y=3,562,203.518
Ramallah		Yallo 1	1965=	266	104,226	-	104,226	open	unknown	unknown	x=691,802.297	y=3,523,113.105
Ramallah		Yallo 2	1965=	266	85,708	-	85,708	open	unknown	unknown	x=688,891.874	y=3,523,443.835
Bethlehem		Hussan 1	1965=	266	5,000	5,000.00		completed	unknown	unknown	x=703,014.038	y=3,509,652.401
TOTALS					604.634							

ملحق رقم (2):

المناطق الحدودية مع الاردن والتي يشتبه بوجود الغام مضادة للأفراد فيها

رقم الحقل	المحافظة	المنطقة	المساحة/م ²
WB_MF-212	اريجا	النويعة	7026664
WB_MF-211	اريجا	النويعة	808236
WB_MF-210	اريجا	النويعة	60253
WB_MF-209	اريجا	النويعة	611048
WB_MF-208	اريجا	النويعة	122385
WB_MF-207	اريجا	النويعة	84827
WB_MF-236	اريجا	العوجا	22246
WB_MF-206	اريجا	العوجا	1138334
WB_MF-205	اريجا	العوجا	33892
WB_MF-204	اريجا	العوجا	109541
WB_MF-203	اريجا	العوجا	28464
WB_MF-202	اريجا	العوجا	73159
WB_MF-201	اريجا	العوجا	462388
WB_MF-200	اريجا	العوجا	65583
WB_MF-199	اريجا	العوجا	296507
WB_MF-198	اريجا	العوجا	148565
WB_MF-196	اريجا	العوجا	1084617
WB_MF-195	اريجا	عقربا	84453
WB_MF-194	اريجا	عقربا	43522
WB_MF-197	اريجا	عقربا	18666
WB_MF-193	اريجا	عقربا	98295
WB_MF-192	اريجا	عقربا	142246
WB_MF-191	اريجا	عقربا	293217
WB_MF-190	اريجا	عقربا	79398
WB_MF-189	اريجا	عقربا	172125
WB_MF-188	اريجا	عقربا	79041
WB_MF-187	اريجا	غور الفارعة	54738
WB_MF-186	اريجا	غور الفارعة	85582
WB_MF-185	اريجا	غور الفارعة	52205
WB_MF-184	اريجا	غور الفارعة	47156
WB_MF-183	اريجا	غور الفارعة	88454
WB_MF-182	اريجا	غور الفارعة	186457
WB_MF-181	اريجا	غور الفارعة	56785
WB_MF-180	اريجا	غور الفارعة	87350
WB_MF-179	اريجا	غور الفارعة	85656
WB_MF-178	اريجا	غور الفارعة	162227
WB_MF-177	اريجا	غور الفارعة	37727
WB_MF-176	اريجا	غور الفارعة	34385
WB_MF-175	اريجا	غور الفارعة	23942

33403	غور الفارعة	اريجا	WB_MF-174
546621	طوباس	اريجا	WB_MF-173
29753	طوباس	اريجا	WB_MF-172
54678	طوباس	اريجا	WB_MF-171
374445	طوباس	اريجا	WB_MF-170
302605	طوباس	اريجا	WB_MF-169
67741	طوباس	طوباس	WB_MF-168
291839	طوباس	طوباس	WB_MF-167
81318	طوباس	طوباس	WB_MF-166
545988	طوباس	طوباس	WB_MF-165
34603	طوباس	طوباس	WB_MF-164
28320	طوباس	طوباس	WB_MF-163
32266	طوباس	طوباس	WB_MF-162
19519	طوباس	طوباس	WB_MF-161
59166	طوباس	طوباس	WB_MF-160
88482	طوباس	طوباس	WB_MF-159
66879	طوباس	طوباس	WB_MF-158
38983	طوباس	طوباس	WB_MF-157
113305	طوباس	طوباس	WB_MF-156
314076	طوباس	طوباس	WB_MF-155
386321	طوباس	طوباس	WB_MF-154
39327	طوباس	طوباس	WB_MF-153
36694	طوباس	طوباس	WB_MF-152
331171	طوباس	طوباس	WB_MF-151
108082	طوباس	طوباس	WB_MF-150
294968	طوباس	طوباس	WB_MF-149
18511	18.510889	18.510.889	المساحة الكلية
دونم	كيلو متر مربع	متر مربع	

ملحق رقم (3):

الحقول المحررة خلال عام 2017

District	Period of Operations	Task's name	Est.Plant Date	minefield number	Total square meters of the polygon	Cleared square meters	Uncleared square meters	Status	No. AP	AP Type	x	y
Hebron	23.3- 6.11.2016	Um Daraj	1956=	238	32,948	32,948		- Completed	23	Sardine	x=713524.736	y=3481053.229
	15.1-1.6.2017	Surif	1956=		11,900	11,900		- Completed	8	Sardine	x=696452.501	y=3502504.902
Bethlehem	9.6.2015-19.1.2016	Hussan 2	1965=	244	23,265	23,265		- Completed	197	M35 and Sa	x=702808.54	y=3509845.29
Qalqiliya	2.4.2014-18.11.2015	a-Nabi Elyas	1965=	267	62,844	62,844		- Completed	493	M35	x=709173.508	y=3586853.869
Jenin	6.6.2015-1.10.2017	Deir Abu-Da'if	1967=	255	23,527	23,527		- Completed	76	M35	x=720911.505	y= 3593084.803

ملحق رقم (4):

الحقول التي لم تنتهي فيها أعمال الإزالة

District	Period of Operations	Task's name	Est.Plant Date	minefield number	Total square meters of the polygon	Cleared square meters	Uncleared square meters	Status	No. AP	AP Type	x	y
Tul Kareem		Nur a-Shams	1965=	266	37,810	-	37,810	Future Task	unknown	unknown	x= 696319.4431	y= 3577627.521
Qalqiliya		Jinsafut 1	1965=	266	21,326	-	21,326	open	unknown	unknown	x=699991.22719	y=3563229.842
		Jinsafut 2	1965=	266	66,726	-	66,726	open	unknown	unknown	x=699,008.326	y=3,562,677.653
		Jinsafut3	1965=	266	39,196	-	39,196	open	unknown	unknown	x=699,116.277	y=3,562,203.518
Ramallah		Yallo 1	1965=	266	104,226	-	104,226	open	unknown	unknown	x=691,802.297	y=3,523,113.105
Ramallah		Yallo 2	1965=	266	85,708	-	85,708	open	unknown	unknown	x=688,891.874	y=3,523,443.835

ملحق رقم (5)

أراضي المغطس

تم انجازه	10.896	880	الكنيسة الاثيوبية
لم يتم البدء	19.367	518	الكنيسة الرومانية
لم يتم البدء	24.292	196	الكنيسة القبطية
تم انجازه	9.890	327	الكنيسة الفرنسيسكانية
تم انجازه	10.133	44	الكنيسة اليونانية
جاري العمل	12.796	145	الكنيسة الروسية
لم يتم البدء	12.241	303	الكنيسة السريانية
لم يتم البدء	9.571		الارمانية
	109.186		المجموع

ملحق رقم (6)
النشاطات التوعوية

• افظة طوباس والاغوار الشمالية

اسم المنطقة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	نوع المادة التوعوية المساعدة	حجم الشريحة	عدد مرات التكرار	التغطية الاعلامية
قرية كردلة	طلاب مدارس (12-16) شريحة مختلطة (15-55)	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور- اقلام)	50 80	2	
قرية بردلة	طلاب مدارس (10-16)	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور- اقلام)	40	1	
عاطوف	سكان مضارب بدوية (شريحة مختلطة) (15-60)	محاضرة ارنجالية صور توضيحية منشورات توعوية	30	1	

			مواد دعائية (تيشيرت - اساور-اقلام)		
	1	50	شرائح عرض الكترونية صور توضيحية محاضرة	طلاب مدارس (14 - 16)	تياسير
	1	70	لوحات مصورة منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور-اقلام)	بدو رحل (شريحة مختلطة) (14-60)	الفارسية (تجمع مضارب بدوية)
تلفزيون فلسطين اليوم. وكالة معا الاخبارية. تلفزيون فلسطين.	1	300	احتفال باليوم العالمي للتوعية بمخاطر الالغام والمخلفات الحربية	شريحة مختلطة (12-70)	قرية العقبة

افظة الخليل

اسم المنطقة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	نوع المادة التوعوية المساعدة	حجم الشريحة	عدد مرات التكرار	تغطية اعلامية
ام الدرج (يطا)	بدو رحل (شريحة مختلطة) (14 - 60)	لوحات مصورة منشورات توعوية	30	1	

			مواد دعائية (تيشيرت - اساور -اقلام)		
	1	40	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)	طلاب مدارس (10- 16)	ام الدرج (يطا)
	1	50	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)	طلاب مدارس (10-15)	صورييف

• افاظة بيت لحم

اسم المنطقة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	نوع المادة التوعوية المساعدة	حجم الشريحة	عدد مرات التكرار	التغطية الاعلامية
-------------	------------------------------	------------------------------	-------------	------------------	-------------------

تلفزيون فلسطين وكالة معا الاخبارية	1	150	احتفال اليوم العالمي للتوعية بمخاطر الالغام والمخلفات الحربية	مختلطة	بيت لحم
	1	15	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)	طلاب مدارس	قرية جب الذيب
	1	30	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية	طلاب مدارس	حوسان

● افظة نابلس

عدد مرات التكرار	حجم الشريحة	نوع المادة التوعوية المساعدة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	اسم المنطقة
1	70	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية	طلاب مدارس (10-17)	قرية بورين

		مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)		
--	--	--------------------------------------	--	--

● افظة قلبية

عدد مرات التكرار	حجم الشريحة	نوع المادة التوعوية المساعدة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	اسم المنطقة
1	30	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)	طلاب مدارس (10-15)	عزون
1	20	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور - اقلام)	طلاب مدارس (10-15)	قرية النبي البياس

• افظة طولكرم

عدد مرات التكرار	حجم الشريحة	نوع المادة التوعوية المساعدة	نوع الشريحة (الفئة العمرية)	اسم المنطقة
1	25	محاضرة (شرح) شرائح عرض الكترونية صور توضيحية منشورات توعوية مواد دعائية (تيشيرت - اساور -اقلام)	طلاب مدارس (10-15)	جيوس

ملحق رقم (7)

نشاطات التوعية في قطاع غزة

السنة	2015	2016	2017	2018
عدد الجلسات	657	1775	1049	120
نساء	5637	4937	5236	100
رجال	5637	9219	8734	532
فتيات	5637	16092	13088	361
فتيان	5637	17451	14227	993
المجموع	22548	47699	41285	659

ملحق رقم (8)

بيانات مصابي الألغام

السنة	النساء	الفتيات	الرجال	الاولاد	المجموع
1955-1952			2	-	2
1957				1	1
1966			1		1
1967			2	5	7
1968			2		2
1972-1970				2	2
1973	1		1		2
1975-1974	2				2
1976			1	1	2
-1978-1977				8	8
1979					
1980			1	1	2
1982			4	2	6
1984				2	2
1985			2		2
1986				1	1
1988			2	2	4
1989			4		4
1990				2	2
1992			1		1
1993				2	2
1994			2		2
1995	1				1
1996	2	3		1	6
1905-1998-				2	2
2001				1	1
2002			3		3
2003			4	5	9
2004				1	1
2006			1	1	2
2014				1	1

ملحق رقم (9)

معلومات مصابي بقايا الحرب المتفجرة

السنة	النساء	الفتيات	الرجال	الاولاد	المجموع
1923			2		2
1938			1		1
1947		1		3	4
1966				1	1
1967			1	1	2
1968	3		2	5	10
1969				1	1
1970			1		1
1972-1971				2	2
1974	1				1
1975			2	1	3
1976			1		1
1979-1978				4	4
1980					
1982		1	1	5	7
1985-1983				9	9
1986		1		6	7
1988			1	1	2
1989				4	4
1990			2	3	5
1991				2	2
1993-1992			5	2	7
1994	3		1	2	6
1996-1995			4	7	11
1998-1997				4	4
1999		1		2	3
2001-2000			1	3	4
2002		1	6	29	36
2004-2003			2	47	49
2005		4	3	8	15
2006	1		3	10	13
2008-2007 -2011-2009 2012			5	12	17
2014-2013			3	12	15
2016-2015 2017			8	9	17

ملحق رقم (10)

معلومات المصابين في غزة

2018	2017	2016	2015	2014	ضحايا المخلفات الحربية الغير منفجرة
0	12	6	18	10	الحوادث
4	24	8	61	48	جرحي
6	2	1	7	2	نساء
0	12	3	23	26	رجال
1	2	1	9	6	فتيات
0	8	3	22	14	فتيان
5	0	1	6	10	قتلى
0	0	0	1	0	نساء
0	0	0	5	9	رجال
0	0	0	0	0	فتيات
0	0	1	0	1	فتيان

ملحق رقم (11)

نسخة عن الخطة الاستراتيجية لمكافحة الألغام (2017-2022)